انضمام جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية (١٩٦٧-١٩٩٠) إلى اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩: دراسة تاريخية تحليلية

عبد العليم غالب نصر مثنى
قسم التاريخ- كلية الآداب - جامعة عدن

DOI: https://doi.org/10.47372/jef.(2025)19.2.160

الملخص: تناقش هذه الدراسة إشكالية انضمام جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية (١٩٦٧-١٩٩٠) إلى اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩، وذلك من خلال تحليل تاريخي وقانوني ومقارن يستند إلى المصادر الأولية المتاحة. تهدف الدراسة إلى فهم السياقات والمسار القانوني والدوافع السياسية والأيديولوجية وراء هذا الانضمام، الذي تم رسمياً في عام ١٩٧٧، مع إبداء تحفظ سياسي يتعلق بعدم الاعتراف بإسرائيل، ووضع هذه التجربة في سياق مقارن مع دول اشتراكية وعربية أخرى خلال الحرب الباردة. اعتمد البحث على منهجية تحليلية نقدية للمصادر الأولية، بما في ذلك وثائق الأمم المتحدة، ونصوص المعاهدات، وأرشيفات بريطانية، وقوانين يمنية جنوبية، وبيانات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، بالإضافة إلى الاستعانة بدراسات أكاديمية ثانوية موثوقة. خلصت الدراسة إلى أن انضمام اليمن الديمقراطي لاتفاقيات جنيف جاء نتيجة تضافر عوامل متعددة، أبرزها الرغبة في تأكيد السيادة والاعتراف الدولي، والانسجام مع التوجهات الإنسانية المعلنة والتحالفات مع المعسكر الاشتراكي، والاستجابة للسياقات الإقليمية المتوترة، مع الحفاظ على الموقف السياسي الثابت تجاه الصراع العربي الإسرائيلي عبر التحفظ المقدم. وكشفت المقارنة عن تشابه في الدوافع العامة مع دول اشتراكية أخرى، وتشابه في التحفظ السياسي مع دول عربية، مع خصوصية تمثلت في توقيت الانضمام المتأخر نسبياً وغياب التحفظات الإجرائية التي أبدتها دول اشتراكية أخرى. كما أشارت الدراسة إلى صعوبة تقييم الأثر العملي المباشر للانضمام على ممارسات الدولة في ظل محدودية المصادر المتاحة حول هذا الجانب.

الكلمات المفتاحية: جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية، اتفاقيات جنيف 1949، القانون الدولي الإنساني، الحرب الباردة، التحفظات السياسية، الانضمام إلى المعاهدات الدولية، الصراع العربي الإسرائيلي.

المقدمة: شكّلت اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949، التي تم اعتمادها في أعقاب الحرب العالمية الثانية، نقلة نوعية في تطور القانون الدولي الإنساني، حيث وضعت قواعد مفصلة لحماية ضحايا النزاعات المسلحة. وفي المقابل، مثلت جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية (1967–1990) تجربة فريدة في العالم العربي، بتبنيها نهجًا اشتراكيًا وارتباطها بتحالف وثيق مع المعسكر الشرقي. ويثير هذا التقاطع بين المسار القانوني الدولي ذي الطبيعة الإنسانية وتجربة دولة اشتراكية عربية ناشئة سؤالًا بحثيًا رئيسًا: هل كان انضمام جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية إلى اتفاقيات جنيف خطوة ذات طابع سياسي لتعزيز السيادة والاعتراف الدولي، أم التزامًا إنسانيًا وأيديولوجيًا، أم أنه جمع بين البعدين معًا؟ تسعى هذه الدراسة للإجابة عن هذا السؤال من خلال تحليل تاريخي وقانوني ومقارن لعملية انضمام اليمن الديمقراطي إلى اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949. وتهدف إلى تتبع مسار الانضمام، وتحليل السياقات التاريخية والسياسية والأيديولوجية، وفهم الدوافع، وتقييم التحفظ الذي قدّمته الدولة، ومحاولة استكشاف الأثر العملي، ووضع ذلك كله في إطار مقارن مع دول اشتراكية وعربية أخرى خلال الحرب الباردة.

تكمن أهمية هذه الدراسة في أنها تسلط الضوء على جانب غير مدروس بشكل كافٍ من تاريخ اليمن الجنوبي وتفاعله مع الاتفاقيات الدولية ذات الطابع الإنساني. كما تساهم في توضيح ديناميكيات السياسة الخارجية لدولة اشتراكية عربية خلال الحرب الباردة، وكيف وازنت بين التزاماتها الأيديولوجية والتحالفية وبين ضرورات الانخراط في النظام الدولي، وذلك من خلال مقارنتها بتجارب دول أخرى.

وتعتمد الدراسة على مزيج من المناهج التاريخية والقانونية والمقارنة؛ فقد استُخدم المنهج التاريخي التحليلي لتتبع نشأة الدولة وتطورها السياسي والقانوني، والمنهج الوصفي التحليلي لفحص نصوص الاتفاقيات وآليات الانضمام، والمنهج المقارن لوضع التجربة اليمنية في سياق مقارن مع تجارب عربية واشتراكية. كما استندت إلى مصادر أولية، مثل وثائق الأمم المتحدة، ونصوص اتفاقيات جنيف، وسلسلة معاهدات الأمم المتحدة، والتشريعات الصادرة عن جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية، والأرشيفات البريطانية، وبيانات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، إلى جانب مراجع ثانوية عربية وأجنبية رصينة، مما أتاح توازنًا بين التوثيق المباشر والتحليل النقدي.

وينقسم البحث إلى أربعة أقسام رئيسية، بالإضافة إلى المقدمة والخاتمة وقائمة المراجع والحواشي: يتناول القسم الأول السياق التاريخي لنشأة وتطور جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية، ويعرض القسم الثاني اتفاقيات جنيف لعام 1949 وموقف الدول الاشتراكية منها، بينما يحلل القسم الثالث عملية انضمام اليمن الديمقراطي لهذه الاتفاقيات، متناولًا المسار القانوني والدوافع والسياقات، ويقدم القسم الرابع تحليلًا مقارنًا لتجربة اليمن الديمقراطي مع دول اشتراكية وعربية أخرى، قبل أن تُختتم الدراسة بخلاصة لأهم النتائج والتوصيات.

أولاً: السياق التاريخي لنشأة وتطور جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية ١٩٦٧-١٩٩٠:

لفهم سياق انضمام جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية إلى اتفاقيات جنيف، لا بد من العودة إلى ظروف نشأتها والتحولات السياسية التي مرت بها منذ الاستقلال. فقد جاء استقلال جنوب اليمن في 30 نوفمبر 1967 بعد انسحاب القوات البريطانية، نتيجة كفاح مسلح طويل قادته الجبهة القومية للتحرير ضد الاستعمار البريطاني وضد منافستها جبهة تحرير جنوب اليمن المحتل. وعُقدت مفاوضات جنيف بين وفد الجبهة القومية برئاسة قحطان الشعبي والوفد البريطاني برئاسة اللورد شاكلتون في نوفمبر 1967، ورغم تحفظ الأمم المتحدة على استضافة المفاوضات، فقد

جرت في مقر جمعية الشابات المسيحية المحلية. وأظهر الوفد اليمني الجنوبي حينها استعدادًا سياسيًا ووعيًا تفاوضيًا فاجأ الجانب البريطاني [1] مما يعكس أن مشروع الدولة لم يكن مجرد نتاج كفاح مسلح، بل ثمرة رؤية سياسية وتنظيمية واضحة لما بعد الاستقلال.

أُعلنت الجمهورية الوليدة باسم جمهورية اليمن الجنوبية الشعبية برئاسة قحطان الشعبي [2]، واجهت الدولة الجديدة تحديات كبيرة تمثلت في إرث استعماري ثقيل واقتصاد هش وتباينات اجتماعية داخلية وعلاقات متوترة مع المحيط. كما أن المساعدات البريطانية الموعودة لم تتحقق بالشكل الكافي [3]، ما فاقم الصعوبات الاقتصادية المبكرة. وبالتوازي مع ذلك، بدأت الدولة في تبني توجه يساري متصاعد، عبر خطوات تأميم أولية وإصلاحات زراعية وقانونية، وإقامة علاقات وثيقة مع الاتحاد السوفيتي والمعسكر الاشتراكي [4].

في ديسمبر 1967 أوصى مجلس الأمن بقبول عضوية الجمهورية الجديدة في الأمم المتحدة [5]، وأقرّت الجمعية العامة القرار رقم 2310 بقبولها عضوًا كاملًا [6]، مثل هذا الاعتراف الدولي المبكر خطوة مهمة لترسيخ شرعية الدولة، وفتح الباب أمامها لاحقًا للانضمام إلى الاتفاقيات الدولية.

لكن سرعان ما ظهرت الانقسامات الداخلية داخل الجبهة القومية بين جناح معتدل بقيادة قحطان الشعبي وآخر يساري متشدد، انتهت في يونيو 1969 بما سمي "الحركة التصحيحية"، التي أطاحت بالشعبي وصعدت بقيادات أكثر راديكالية مثل سالم ربيع علي وعبد الفتاح إسماعيل [7]، ومنذ ذلك الحين تسارع تبني النهج الماركسي رسميًا، وأصبح توجه الدولة أيديولوجيًا واضحًا يقوم على القطيعة مع الماضي الاستعماري والبحث عن موقع ضمن معسكر اشتراكي عالمي. في عام 1970 غيّرت الدولة اسمها إلى جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية، وأُقر دستور جديد يعكس توجهها الاشتراكي ويؤكد دور قيادة التنظيم السياسي للجبهة القومية في قيادة الدولة والمجتمع [8]. ومنذ ذلك الحين، تعززت السياسات الاشتراكية عبر التأميم والإصلاح الزراعي وتوسيع العلاقات مع موسكو ودعم حركات التحرر، بينما دخلت في صدامات متكررة مع الجمهورية العربية اليمنية كان أبرزها حرب 1972[9]، وعلى الرغم من أن هذه التوجهات وفرت للدولة اعترافًا وتأييدًا من حلفائها الاشتراكيين، إلا أنها ساهمت أيضًا في عزلتها عن كثير من الدول العربية ذات التوجهات المحافظة.

وشهدت هذه المرحلة 1978–1986 تغييرا في البنية السياسية على اسس اكثر مركزية بإعلان مسمى الحزب الاشتراكي اليمني، وتم تعزيز تلك الخطوة بإصدار الدستور المعدل لعام 1978م[10]، كما شهدت صراعات حادة داخل الحزب، كان آخرها أحداث 13 يناير 1986 التي خلفت آلاف الضحايا وأضعفت الدولة بشكل كبير [11]، كما واجهت القيادة الجديدة التي تولت البلاد بعد تلك الاحداث تحديات اقتصادية وسياسية متزامنة مع انهيار المعسكر الاشتراكي، اضافة الى فشلها الذريع في التعامل مع تلك التحديات، قد دفعها إلى تسريع خطوات الوحدة مع الجمهورية العربية اليمنية التي أُعلنت رسميًا في 22 مايو1990م[12]، وبذلك انتقلت التزامات اليمن الديمقراطي، بما فيها التزامات اتفاقيات جنيف، إلى الدولة اليمنية الموحدة. إن هذا المسار التاريخي يعكس أن نشأة اليمن الجنوبي وتطور تجربته لم تكن مجرد أحداث داخلية، بل ارتبطت بعمق، بالسياق الاستعماري والتحولات الإقليمية والدولية. وهو ما يجعل دراسة انضمامه إلى اتفاقيات جنيف لاحقًا جزءًا من فهم أشمل لعلاقته بالمجتمع الدولي وتفاعله مع القانون الإنساني في ظل تلك الظروف.

ثانيا: اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩م: النشأة والتطور التاريخي، والاهداف، وآليات الانضمام، وموقف الدول الاشتراكية:

أ-النشأة والتطور التاريخي: تُعد اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 إحدى الركائز الأساسية للقانون الدولي الإنساني، وقد جاءت تتويجًا لتراكم طويل من الجهود القانونية والإنسانية الهادفة إلى تقنين الحماية في أوقات النزاع المسلح. وتعود الجذور الأولى لهذه الاتفاقيات إلى ما بعد معركة "سولفرينو" عام 1859، حينما تأثر رجل الأعمال السويسري هنري دونان بمعاناة الجنود الجرحى، ودعا إلى إنشاء هيئات إغاثة وطنية وإلى تقنين حماية هؤلاء الضحايا، مما أسفر عن تأسيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر عام 1863، ثم انعقاد أول مؤتمر دبلوماسي أقر اتفاقية جنيف الأولى عام 1864 [13]. وقد شهد القرن العشرون تطورات متتابعة على هذه الاتفاقية، تمثلت في تحديثها عام 1906، ثم عام 1929، وصولًا إلى الحرب العالمية الثانية التي كشفت عن عجز الاتفاقيات القائمة آنذاك، وأدت إلى عقد مؤتمر دبلوماسي في جنيف عام 1949 تمخض عنه إقرار

([1]) فرد هوليداي، الصراع السياسي في شبه الجزيرة العربية: السعودية، اليمن (شمالًا وجنوبًا)، عمان، ترجمة سعد محيو وحازم صاغية، الطبعة الثانية، بيروت: دار ابن خلدون، 1981م. ص162،161.

([2]) جمهورية اليمن الجنوبية الشعبية، القرارات الجمهورية لعام 1967م، هيئة الادعاء العام للجمهورية، قرار القيادة العامة للجبهة القومية رقم (2)، صادر بتاريخ 30 نوفمبر 1967م، ص. 5.

([3]) هوليداي: الصراع السياسي، ص168.

([4]) وزارة الاعلام، موجز تجربة الثورة في اليمن الديمقراطية (من الكفاح المسلح حتى الخطة الخمسية)، مؤسسة 14 اكتوبر للطباعة والنشر والتوزيع والاعلان، ص64-67.

([5]) الأمم المتحدة، توصية مجلس الأمن، القرار رقم 243 (1967)، بشأن التوصية بقبول عضوية جمهورية اليمن الجنوبية الشعبية، الوثيقة S/RES/243 (12 كانون الأول/ديسمبر 1967).

([6]) الأمم المتحدة، الجمعية العامة، القرار رقم 2310 (الدورة 22)، 14 كانون الأول/ ديسمبر 1967، بشأن قبول جمهورية اليمن الجنوبية الشعبية في عضوية الأمم المتحدة، الوثيقة.A/RES/2310(XXII) .

([7]) هوليداي: الصراع السياسي، ص172-176.

([8]) جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية، *الدستور المؤقت لعام 1970م*، الجريدة الرسمية، عدن، العدد 1، 1 يناير 1971، المواد: 1، 3، 5، 6، 11، 12، 48.

([9]) وزارة الاعلام، موجز تجربة الثورة في اليمن الديمقراطية، ص66.

([10]) دستور جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية لعام1978م، صحيفة 14 أكتوبر, العدد 3478, 31 أكتوبر 1978م, ص1.

([11]) علي ناصر محمد، ذاكرة وطن جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية 1967–1990، دار الفكر المعاصر، بيروت2000، ص 287.

([12]) الصراف، علي، اليمن الجنوبي (الحياة السياسية من الاستعمار الى الوحدة)، رياض الرايس للكتب والنشر، لندن 1992م، ص 361، 362.

([13]) داود، أمين عبد الله، انضمام فلسطين إلى اتفاقيات جنيف لعام 1949: دراسة تاريخية تحليلية، رسالة ماجستير (جامعة النجاح الوطنية، نابلس، 2017)، ص15.

الاتفاقيات الأربع الحالية [14]. وتوسعت هذه الاتفاقيات لاحقًا بالبروتوكولين الإضافيين لعام 1977، اللذين ساهما في توسيع الحماية لتشمل النزاعات غير الدولية وحركات التحرر الوطني [15].

ب- الأهداف والمبادئ الأساسية: تسعى اتفاقيات جنيف إلى حماية الأشخاص الذين لا يشاركون أو كفّوا عن المشاركة في النزاعات المسلحة، كالجرحى والمرضى وأسرى الحرب والمدنيين. وترتكز هذه الاتفاقيات على مجموعة من المبادئ القانونية والإنسانية، من أبرزها: مبدأ التمييز بين المدنيين والمقاتلين، مبدأ التناسب في استخدام القوة، ومبدأ الضرورة العسكرية المقيدة بضوابط القانون، إضافة إلى احترام الكرامة الإنسانية والامتناع عن المعاملة القاسية أو الحاطة من الكرامة [16].

وتُلزم الاتفاقيات الدول الأطراف باتخاذ التدابير اللازمة لنشرها وتدريسها في المؤسسات المدنية والعسكرية، لتُضمن معرفتها وتطبيقها الفعلي في حالات النزاع [17].

ج- آليات الانضمام: تتيح اتفاقيات جنيف للدول غير الموقعة عليها أن تنضم إليها لاحقًا عبر إيداع "صك الانضمام" لدى الحكومة السويسرية بصفتها الوديعة الرسمية. ويدخل الانضمام حيز التنفيذ بعد ستة أشهر من تاريخ الإيداع [18]. كما تتيح الاتفاقيات للدول إبداء تحفظات على بعض الأحكام، شريطة ألا تتعارض هذه التحفظات مع الهدف والغرض الأساسي للاتفاقية [19]. ويُعد الانضمام بمثابة التزام قانوني كامل يساوي في أثره التصديق أو المصادقة [20].

د- موقف الدول الاشتراكية من اتفاقيات جنيف خلال الحرب الباردة: كان الموقف الأيديولوجي الأولي للدول الاشتراكية من القانون الدولي الإنساني يتسم بالتحفظ، إذ رأت في هذا القانون امتدادًا للنظام البرجوازي الغربي، واعتبرت أن الحروب بين الدول الرأسمالية حتمية بينما الحروب التي تخوضها حركات التحرر هي "عادلة" بطبيعتها [21].

لكن مع مرور الوقت، بدأت تلك الدول، وفي مقدمتها الاتحاد السوفيتي، تنظر إلى اتفاقيات جنيف بعين أكثر واقعية، لعدة أسباب أبرزها: السعي لنيل الاعتراف الدولي، ووجود مصلحة عملية في تنظيم النزاعات المسلحة، والرغبة في استخدام الاتفاقيات كأداة دعائية، ودعم الحركات التحررية التي كانت تلك الدول تقدم لها الدعم السياسي والعسكري [22].

وقد انضمت معظم الدول الاشتراكية، بما في ذلك جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية، إلى اتفاقيات جنيف، مع تسجيلها تحفظات خاصة، خصوصًا فيما يتعلق بآليات الرقابة والتنفيذ كالدولة الحامية، ورفض الاعتراف ببعض الدول كإسرائيل أو تايوان أو كوريا الجنوبية [23].

ثالثاً: تحليل عملية انضمام جمهورية اليمن الديمقراطية: السياقات والدوافع والتحفظات: بعد استعراض السياق التاريخي لجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية والإطار العام لاتفاقيات جنيف وموقف الدول الاشتراكية منها، يمكن الآن تحليل عملية انضمام اليمن الديمقراطي لهذه الاتفاقيات بشكل معمق، متناولاً المسار القانوني، والسياقات والدوافع المحتملة، والتحفظ الذي تم إبداؤه.

أ. المسار القانوني للانضمام: كما ذُكر سابقاً، تأسست جمهورية اليمن الجنوبية الشعبية عام ١٩٦٧ وأصبحت عضواً في الأمم المتحدة ومع ذلك، لم تنضم الدولة فوراً إلى اتفاقيات جنيف. استغرق الأمر عقداً كاملاً تقريباً حتى اتخذت هذه الخطوة. داخلياً، وصدرت قوانين المصادقة على الاتفاقيات الأربع في ٥ فبراير ١٩٧٧، ونُشرت في الجريدة الرسمية [24]، بعد ذلك، في ٢٥ مايو ١٩٧٧، أودعت حكومة جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية صك انضمامها الرسمي إلى اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ لدى الحكومة السويسرية بصفتها الوديع [25]، وفقاً للأحكام الخاصة بنفاذ الانضمام (المادة 60 من الأولى، 59 من الثانية، 139 من الثالثة، 155 من الرابعة)، أصبح الانضمام نافذاً بعد ستة أشهر، أي في ٢٥ نوفمبر ١٩٧٧ [26].

ب-المسار السياسي: عند الانضمام، أرفقت جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية تصريحاً (أو تحفظاً) أكدت فيه أن قبولها للاتفاقيات لا يعني الاعتراف بإسرائيل. ورد هذا التصريح بشكل صريح في قانوني المصادقة رقم ٥ (الخاص بالاتفاقية الأولى) ورقم ٨ (الخاص بالاتفاقية الرابعة) لعام ١٩٧٧، حيث نصت المادة الأولى من كل منهما على: «ان قبول جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية لأحكام اتفاقيات جنيف الاربع المؤرخة في 13 أغسطس ١٩٤٩م لا يعني باي حال من الاحوال الاعتراف بإسرائيل[27]، وهذا النوع من التحفظ السياسي يختلف في طبيعته عن التحفظات الإجرائية التي أبدتها بعض الدول الاخرى، التي ركزت على رفض بعض آليات الرقابة

---

(14) نفسه، ص16.
(15) شريع عتمة، مدلول القانون الدولي الإنساني وتطوره التاريخي ونطاق تطبيقه، منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاهرة، 2011، ص11.
(16) داود، انضمام فلسطين، ص2.
(17) نفسه، ص3.
(18) محمد حسيف القضاة، ترجمة القانون الدولي العام، مؤسسة الكرمل، عمان، 2010، ص155.
(19) داود، انضمام فلسطين، ص12.
(20) نفسه، ص13.
(21) أحمد محمد رضا، النظام القانوني لحماية المدنيين في النزاعات المسلحة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2011، ص20.
(22) داود، انضمام فلسطين، ص5.
(23) نفسه، ص5.
(24) United Nations Treaty Series (UNTS), Vol. 1049, I-15940 to I-15943, pp. 315-335 (Notification of Accession by PDRY).
(25) UNTS, Vol. 1049, p. 315.
(26) UNTS, Vol. 1049, p. 335 (Reservation by PDRY).
(27) جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، الاعداد 6، 7، 8، 24 فبراير 1977، القوانين رقم 5، 6، 7، 8، ص 17، -24.

الدولية المرتبطً بالسيادة الوطنية وبمواجهة نفوذ الدول الغربية [28]، بينما تحفظ اليمن الديمقراطي كان سياسيًا بحتًا، موجّهًا نحو قضية إقليمية محددة هي الصراع العربي الإسرائيلي.

ب. السياقات والدوافع المحتملة للانضمام عام ١٩٧٧: لماذا اختارت جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية الانضمام إلى اتفاقيات جنيف في عام ١٩٧٧ تحديداً؟ يمكن تفسير هذا التوقيت في ضوء مجموعة من السياقات والدوافع المتداخلة:

1- ترسيخ الدولة وتأكيد السيادة: بحلول عام ١٩٧٧، كانت الدولة قد تجاوزت مرحلة التأسيس والصراعات الداخلية المبكرة (مثل حركة ١٩٦٩)، وتم ترسيخ النظام الاشتراكي. ربما رأت القيادة أن الوقت قد حان لتعزيز مكانة الدولة على الساحة الدولية وتأكيد سيادتها من خلال الانضمام إلى معاهدات دولية هامة مثل اتفاقيات جنيف، أسوة بالدول الأخرى المعترف بها.

2- الانسجام مع المعسكر الاشتراكي: كما تبين، كانت معظم الدول الاشتراكية قد انضمت بالفعل إلى اتفاقيات جنيف بحلول منتصف السبعينيات، ربما جاء انضمام اليمن الديمقراطي كخطوة للانسجام التام مع حلفائها في المعسكر الشرقي، وتأكيد التزامها بالمبادئ التي يتبناها هذا المعسكر تجاه القانون الدولي الإنساني مع التحفظات اللازمة.

3- السياق الإقليمي المتوتر: شهدت فترة السبعينيات توترات مستمرة في منطقة شبه الجزيرة العربية والقرن الأفريقي، بما في ذلك حرب ظفار التي دعمت فيها اليمن الديمقراطي الجبهة الشعبية لتحرير عمان، والتوترات الحدودية مع اليمن الشمالي والسعودية، والصراع في إثيوبيا وإريتريا. في هذا السياق، قد يكون الانضمام لاتفاقيات جنيف وسيلة لتعزيز الموقف القانوني للدولة في مواجهة خصومها، وتوفير حماية محتملة لأفراد قواتها المسلحة في حال وقوع نزاعات، وإظهار التزامها بقواعد الحرب أمام المجتمع الدولي.

4- الالتزام الإنساني والأيديولوجي المعلن: تضمنت الخطابات الرسمية والأدبيات الأيديولوجية لليمن الديمقراطي تأكيداً على المبادئ الإنسانية ودعم الشعوب المضطهدة قد يكون الانضمام لاتفاقيات جنيف وسيلة لترجمة هذا الالتزام المعلن إلى التزام قانوني دولي، وتعزيز صورة الدولة كقوة تقدمية وإنسانية على الساحة الدولية، خاصة في مواجهة الأنظمة "الرجعية" في المنطقة.

5- الاستجابة لجهود اللجنة الدولية للصليب الأحمر: من المحتمل أن تكون اللجنة الدولية للصليب الأحمر قد بذلت جهوداً دبلوماسية لتشجيع اليمن الديمقراطي على الانضمام، كما تفعل عادة مع الدول غير الأطراف [29]، قد تكون هذه الجهود قد تكللت بالنجاح في عام ١٩٧٧.

ج. تحليل التحفظ: يعتبر التحفظ الذي أبدته اليمن الديمقراطي بشأن عدم الاعتراف بإسرائيل وعدم تطبيق المادة ٨٥ من الاتفاقية الثالثة عليها، تحفظاً ذا طابع سياسي بحت. المادة ٨٥ تتعلق بمعاملة أسرى الحرب الذين يتم تتبعهم قضائياً بسبب أفعال ارتكبوها قبل الأسر. التحفظ يعني أن اليمن الديمقراطي لن يطبق هذه الأحكام على أسرى الحرب الإسرائيليين (نظرياً، حيث لم تحدث مواجهة مباشرة). هذا النوع من التحفظات كان شائعاً جداً بين الدول العربية والعديد من الدول الإسلامية والاشتراكية في تلك الفترة، وكان يهدف إلى التأكيد على عدم الاعتراف بدولة إسرائيل ومنع أي تفسير للانضمام للمعاهدة على أنه اعتراف ضمني [30]، ورغم أن مثل هذه التحفظات قد تثير إشكاليات قانونية حول مدى توافقها مع موضوع الاتفاقية وغرضها، إلا أنها كانت مقبولة عملياً في سياق الحرب الباردة والانقسامات السياسية الحادة آنذاك.

د. الأثر العملي للانضمام: بعد انضمام جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية إلى اتفاقيات جنيف الأربع في 16 يوليو 1977، أصبحت الدولة رسميًا ملزمة بتطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني، خصوصًا أثناء النزاعات المسلحة الداخلية والخارجية. غير أن أول اختبار عملي لهذا الانضمام جاء سريعًا، ففي يونيو 1978 شهدت الدولة أزمة سياسية انتهت بإعدام رئيسها سالم ربيع علي، وهو ما كشف مبكرًا عن هشاشة البنية السياسية والمؤسسية، وأثر بشكل مباشر على قدرتها على تفعيل التزاماتها الدولية الجديدة [31].

في مطلع عام 1979م اندلع نزاع مسلح بين الجمهورية العربية اليمنية، الأمر الذي دفع صنعاء إلى طلب تدخل جامعة الدول العربية لاحتواء الموقف. وبناءً على ذلك شُكّلت لجنة وساطة عربية ضمّت العراق وسوريا والأردن، وأفضت جهودها إلى وقف إطلاق النار، أعقبه انعقاد قمة عربية استثنائية في الكويت بتاريخ 28 مارس 1979م جمعت قيادتي الشطرين وأكدت على أهمية الحوار وحل القضايا العالقة بين الطرفين. غير أن هذه المعالجة انحصرت في الإطار الإقليمي، ولم تُفعَّل من خلالها المؤسسات الإنسانية الدولية المرتبطة باتفاقيات جنيف، الأمر الذي كشف عن محدودية الآليات المؤسسية اللازمة لتنفيذ تلك الالتزامات على نحو فعّال[32].

أما في الحرب الأهلية التي اندلعت في يناير 1986 بين أجنحة الحزب الاشتراكي الحاكم، فقد شكّلت الأحداث اختبارًا صارخًا لمدى الالتزام بالاتفاقيات. فبينما تنص المادة الثالثة المشتركة من اتفاقيات جنيف على حماية المدنيين والمصابين، أظهرت وقائع المواجهات خرق واضح للمعايير الدولية الإنسانية [33].

أما على مستوى المساءلة، فلم تُعرف حالات خضوع الانتهاكات لآليات مساءلة دولية، إذ لم يُفتح أي تحقيق أممي أو إقليمي في الاحداث المشار اليها، وعليه يمكن القول إن انضمام اليمن الديمقراطي إلى اتفاقيات جنيف مثّل خطوة رمزية مهمة على المستوى الدولي، لكنه ظل محدود الأثر في التطبيق العملي، بفعل هشاشة البنية المؤسسية، والصراعات الداخلية، وغياب آليات المساءلة الحقيقية.

---

(28) See reservations listed in ICRC, Database on Treaties, States Parties and Commentaries for USSR and Eastern European states

(29) Fred Halliday, Revolution and Foreign Policy: The Case of South Yemen, 1967–1987, Cambridge: Cambridge University Press, 1990. 60-75

(30) See reservations listed in ICRC, Database on Treaties, States Parties and Commentaries for various Arab states.

(31) الصراف، علي، اليمن الجنوبي، ص275-279.

(32) مجموعة من المؤلفين السوفييت، تاريخ اليمن المعاصر 1917-1982م، ترجمة محمد علي البحر، مكتبة مدبولي، القاهرة 1990م، ص285.

(33) الصراف، علي، اليمن الجنوبي، ص339-349.

رابعاً: تحليل مقارن: اليمن الديمقراطي ودول أخرى في سياق الحرب الباردة: لوضع تجربة جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية في الانضمام إلى اتفاقيات جنيف في سياق أوسع، من المفيد إجراء مقارنة موجزة مع تجارب دول أخرى، سواء اشتراكية أو عربية، خلال فترة الحرب الباردة. تكشف هذه المقارنة عن أوجه تشابه واختلاف في التوقيت والدوافع والتحفظات، مما يساعد على فهم أعمق لخصوصية الحالة اليمنية الجنوبية وتأثير الديناميكيات الدولية والإقليمية.

أ. المقارنة مع دول اشتراكية أخرى: كما ذُكر سابقاً، انخرطت معظم الدول الاشتراكية في نظام اتفاقيات جنيف، ولكن بدرجات متفاوتة من الحماس والتحفظ. يمكن ملاحظة النقاط التالية:

- **التوقيت:** انضمت دول أوروبا الشرقية الرئيسية (مثل بولندا وتشيكوسلوفاكيا والمجر ورومانيا وبلغاريا وألبانيا ويوغوسلافيا) والاتحاد السوفيتي نفسه إلى الاتفاقيات في وقت مبكر نسبياً، غالباً في منتصف الخمسينيات[34]، جاء انضمام اليمن الديمقراطي متأخراً نسبياً (١٩٧٧)، ولكنه يتماشى مع موجة انضمام دول اشتراكية أخرى في العالم الثالث، مثل فيتنام (التي أكدت استمرار التزامها بعد التوحيد عام ١٩٧٦) وأنغولا وموزمبيق (بعد استقلالهما في منتصف السبعينيات)[35]، قد يعكس هذا التأخر النسبي لليمن الديمقراطي ودول العالم الثالث الأخرى أولويات بناء الدولة وترسيخ النظام في السنوات الأولى بعد الاستقلال أو الثورة، قبل التركيز على الانضمام للمعاهدات الدولية.
- **الدوافع:** تشابهت دوافع الانضمام إلى حد كبير. سعت الدول الاشتراكية، مثل اليمن الديمقراطي، إلى تأكيد سيادتها واعترافها الدولي، والانسجام مع المعسكر الاشتراكي، وإظهار التزام إنساني معلن، والاستجابة للواقع العملي للحاجة إلى قواعد تنظم النزاعات المسلحة. كما كان دعم حركات التحرر الوطني دافعاً مشتركاً، حيث رأت هذه الدول في القانون الدولي الإنساني أداة يمكن استخدامها لدعم شرعية هذه الحركات[36].
- **التحفظات:** كانت التحفظات شائعة بين الدول الاشتراكية، وإن اختلفت في طبيعتها. أبدى الاتحاد السوفيتي ودول أوروبا الشرقية تحفظات على بعض آليات الرقابة والتنفيذ في الاتفاقيات، مثل دور الدولة الحامية أو التحقيق الدولي، معتبرين أنها قد تمس السيادة الوطنية، لم تبدِ اليمن الديمقراطي مثل هذه التحفظات الإجرائية، بل اقتصر تحفظها على الجانب السياسي المتعلق بعدم الاعتراف بإسرائيل[37]، قد يعكس هذا الاختلاف تركيز اليمن الديمقراطي الأكبر على القضايا الإقليمية الصراع العربي الإسرائيلي مقارنة بالتركيز السوفيتي والأوروبي الشرقي على قضايا السيادة في مواجهة الغرب.

ب. المقارنة مع دول عربية أخرى: انضمت معظم الدول العربية إلى اتفاقيات جنيف في فترات مختلفة، وتكشف المقارنة مع اليمن الديمقراطي عن نقاط مثيرة للاهتمام:

- **التوقيت:** انضمت دول عربية رئيسية مثل مصر وسوريا ولبنان والأردن والعراق مبكراً، غالباً في أوائل الخمسينيات، أي قبل اليمن الديمقراطي بعقدين تقريباً [38]، انضمت دول الخليج العربي باستثناء السعودية التي انضمت لاحقاً والجزائر وليبيا والمغرب وتونس في الستينيات [39]، يعتبر انضمام اليمن الديمقراطي عام ١٩٧٧ متأخراً مقارنة بمعظم الدول العربية الأخرى. قد يعود ذلك إلى حداثة الدولة نسبياً تأسست ١٩٦٧ وطبيعة نظامها الذي ربما أعطى الأولوية للقضايا الداخلية والتحالفات الأيديولوجية في البداية.
- **الدوافع:** تشابهت بعض الدوافع، مثل تأكيد السيادة والالتزام الإنساني. لكن بالنسبة للدول العربية التي كانت طرفاً مباشراً في الصراع العربي الإسرائيلي، كان الانضمام المبكر مدفوعاً أيضاً بالحاجة الملحة لتوفير حماية قانونية لأفراد قواتها المسلحة ومواطنيها في سياق هذا الصراع المستمر [40]، بالنسبة لليمن الديمقراطي، ورغم دعمها للقضية الفلسطينية، لم تكن طرفاً مباشراً في الحروب الكبرى مع إسرائيل، مما قد يفسر جزئياً تأخر انضمامها.
- **التحفظات:** كان التحفظ المتعلق بعدم الاعتراف بإسرائيل شائعاً جداً بين الدول العربية التي انضمت قبل أو بعد حرب ١٩٦٧، بما فيها اليمن الديمقراطي [41]، يعكس هذا التحفظ موقفاً سياسياً عربياً شبه موحد آنذاك، ويظهر كيف استخدمت الدول العربية، بما فيها اليمن الديمقراطي، آلية التحفظ للتوفيق بين التزاماتها القانونية الدولية ومواقفها السياسية الإقليمية.

الجدول التالي يلخص المقارنة مع بعض الدول طالتي انضمت الى اتفاقيات جنيف:

الدولة	سنة الانضمام	طبيعة النظام عند الانضمام	نوع التحفظات	أبرز الدوافع
جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية	1977	اشتراكي ماركسي	تحفظ سياسي: عدم الاعتراف بإسرائيل	تعزيز الشرعية الدولية، الانسجام مع المعسكر الاشتراكي، دعم الموقف العربي ضد إسرائيل
الاتحاد السوفيتي	1954	اشتراكي	تحفظات إجرائية: رفض	

(34)ICRC, Database on Treaties, States Parties and Commentaries (Consulted for accession dates of Eastern European states and USSR)

(35)ICRC, Database on Treaties, States Parties and Commentaries (Consulted for accession dates of Vietnam, Angola, Mozambique)

(36)Abi-Saab, "Specifically Political Problems," 233.

(37)See reservations listed in ICRC, Database on Treaties, States Parties and Commentaries for USSR and Eastern European states

(38)ICRC, Database on Treaties, States Parties and Commentaries (Consulted for accession dates of Egypt, Syria, Lebanon, Jordan, Iraq).

(39)ICRC, Database on Treaties, States Parties and Commentaries (Consulted for accession dates of Gulf states, Algeria, Libya, Morocco, Tunisia).

(40)Forsythe, The Humanitarians, 180-185.

(41)See reservations listed in ICRC, Database on Treaties, States Parties and Commentaries for various Arab state

		شيوعي	بعض آليات الرقابة الدولية (الدولة الحامية)	تأكيد السيادة، مواجهة النفوذ الغربي، دعم الحركات التحررية
فيتنام	1957(شمال) وأكدت بعد التوحيد 1976	اشتراكي قومي	دون تحفظات سياسية بارزة	تثبيت الاعتراف الدولي، تعزيز شرعية الكفاح ضد الاستعمار
الجزائر	1960	قومي اشتراكي بعد الاستقلال	تحفظ سياسي: عدم الاعتراف بإسرائيل	تثبيت مكانة الدولة حديثة الاستقلال، دعم الموقف العربي
سوريا	1953	قومي/اشتراكي بعثي لاحقًا	تحفظ سياسي: عدم الاعتراف بإسرائيل	توفير حماية لقواتها في النزاع مع إسرائيل
العراق	1956	قومي/جمهوري	تحفظ سياسي: عدم الاعتراف بإسرائيل	تعزيز الشرعية الدولية، دعم القضية الفلسطينية

ج. استنتاجات مقارنة: تُظهر المقارنة أن انضمام جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية لاتفاقيات جنيف عام ١٩٧٧ يندرج ضمن سياق أوسع لانخراط الدول الاشتراكية ودول العالم الثالث في نظام القانون الدولي الإنساني خلال فترة الحرب الباردة. تشابهت الدوافع العامة المتعلقة بالسيادة والاعتراف والالتزام الإنساني والتحالفات الأيديولوجية مع دول اشتراكية أخرى. كما تشابه التحفظ السياسي ضد إسرائيل مع مواقف دول عربية أخرى. ومع ذلك، تبرز بعض الخصوصية في حالة اليمن الديمقراطي، خاصة في توقيت الانضمام المتأخر نسبياً مقارنة بالدول الاشتراكية الأوروبية ومعظم الدول العربية، وهو ما قد يعكس أولويات الدولة في سنواتها الأولى. كما أن اقتصار تحفظها على الجانب السياسي الإقليمي إسرائيل دون التحفظات الإجرائية المتعلقة بالسيادة التي أبدتها دول اشتراكية أخرى، قد يشير إلى تركيز أكبر على الديناميكيات الإقليمية في سياستها الخارجية المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني.

بشكل عام، تؤكد المقارنة أن قرار الانضمام لم يكن مجرد محاكاة آلية لمواقف الحلفاء أو الجيران، بل كان نتاج تفاعل معقد بين العوامل الدولية والإقليمية والداخلية، وبين الاعتبارات الأيديولوجية والسياسية والبراغماتية، وهو ما يعكس الطبيعة المركبة لصنع القرار في السياسة الخارجية للدول، حتى تلك التي تبدو ملتزمة بأيديولوجية صارمة.

الخاتمة: تخلص هذه الدراسة إلى أن انضمام جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية إلى اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 لم يكن مجرد خطوة قانونية شكلية، بل جاء نتيجة تفاعل معقد بين العوامل الداخلية والإقليمية والدولية، في إطار سياق الحرب الباردة والتحولات الأيديولوجية التي مرت بها الدولة بعد الاستقلال. فقد أكدت النتائج أن الدوافع وراء هذا الانضمام تعددت بين الرغبة في ترسيخ السيادة والاعتراف الدولي، والانسجام مع المعسكر الاشتراكي، والاستجابة للسياقات الإقليمية المتوترة، إلى جانب الرغبة في ترجمة الالتزام الإنساني المُعلن إلى التزام قانوني دولي. ومن أبرز سمات هذه التجربة التحفظ السياسي الذي قدمته الدولة بشأن عدم الاعتراف بإسرائيل، والذي يعكس توافقاً مع الموقف العربي العام في تلك الفترة، ويفسر جزءاً كبيراً من طبيعة التفاعل مع النظام الدولي الإنساني في ظل الانقسامات السياسية والحروب الإقليمية. كما كشفت المقارنة مع دول عربية واشتراكية أخرى عن تشابه في الدوافع العامة والتحفظات السياسية، لكن مع خصوصية تمثلت في التوقيت المتأخر للانضمام وغياب التحفظات الإجرائية التي ميزت دولاً أخرى في المعسكر الشرقي.

أما على المستوى العملي، فقد بينت الدراسة أن التطبيق الفعلي لالتزامات الاتفاقيات بقي محدوداً بسبب الظروف الداخلية المضطربة وهشاشة البنى المؤسسية، كما ظهر جلياً في الصراعات التي تلت الانضمام وتسببت في كثير من الضحايا عسكريين ومدنيين، ويعد ذلك انتهاكًا لمبادئ القانون الدولي الإنساني التي تضمنتها اتفاقيات جنيف. في حين لم يخضع أطراف تلك الصراعات لمساءلة دولية أو محاسبة فعلية، وهذا يؤكد وجود فجوة بين الالتزام القانوني الرسمي والممارسة الفعلية، وهو أمر لا يقتصر على اليمن الديمقراطي فحسب، بل يمثل سمة مشتركة لدى العديد من الدول ذات الأنظمة الأيديولوجية المغلقة أو التي تعاني من عدم الاستقرار.

وتكمن أهمية هذه الدراسة في إثراء الأدبيات المتعلقة بتفاعل الدول العربية الاشتراكية مع المنظومة الدولية الإنسانية، وتسليط الضوء على نموذج أقل شيوعاً في الدراسات المقارنة .وفي ضوء النتائج التي توصلت إليها الدراسة، فإنها توصي بما يلي:

- إجراء مزيد من الدراسات المقارنة حول انضمام الدول العربية ذات الخلفيات الأيديولوجية إلى الاتفاقيات الدولية الإنسانية.
- تعزيز الآليات الوطنية للرقابة والتطبيق للقانون الدولي الإنساني في البلدان التي تشهد تحولات سياسية.
- تفعيل دور المؤسسات الأكاديمية ومراكز البحث في توثيق ومتابعة امتثال الدول للاتفاقيات الدولية ذات الطابع الإنساني.
- تطوير آليات مرنة من قبل المجتمع الدولي لتقييم التزام الدول ذات التحفظات السياسية بالاتفاقيات الدولية، مع احترام خصوصيتها السياسية دون المساس بالجوهر الإنساني للاتفاقيات.

كما تفتح هذه الدراسة الباب أمام بحوث مستقبلية تعمق التحليل في آليات تنفيذ الاتفاقيات وآثار التحفظات السياسية على فعالية القانون الدولي الإنساني في سياقات النزاع. وتبرز أهمية هذه الدراسة في أنها تسلط الضوء على تجربة لم تُبحث بعمق في الدراسات السابقة، وتوضح كيف تداخلت الاعتبارات السياسية والأيديولوجية مع الالتزامات القانونية في فترة الحرب الباردة. كما تقدم نتائجها قيمة علمية يمكن الإفادة منها في مقاربات مقارنة مع دول اشتراكية وعربية أخرى، وفي إثراء النقاش حول آليات تعزيز الالتزام بالقانون الدولي الإنساني في مناطق النزاع.

قائمة المراجع:

أولًا: المراجع العربية والمترجمة

1-الصراف، علي، اليمن الجنوبي (الحياة السياسية من الاستعمار إلى الوحدة)، رياض الريس للكتب والنشر، لندن، 1992م.
2-عبد الله داود، أمين، انضمام فلسطين إلى اتفاقيات جنيف لعام 1949: دراسة تاريخية تحليلية، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، 2017.
3-عتمة، شريع، مدلول القانون الدولي الإنساني وتطوره التاريخي ونطاق تطبيقه، منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاهرة، 2011.
4-القضاة، محمد حسيف، ترجمة القانون الدولي العام، مؤسسة الكرمل، عمان، 2010.
5-محمد رضا، أحمد، النظام القانوني لحماية المدنيين في النزاعات المسلحة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2011.

6-وزارة الإعلام، موجز تجربة الثورة في اليمن الديمقراطية (من الكفاح المسلح حتى الخطة الخمسية)، مؤسسة 14 أكتوبر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، عدن، بدون تاريخ.
7-مجموعة من المؤلفين السوفييت، تاريخ اليمن المعاصر 1917–1982م، ترجمة محمد علي البحر، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1990.
8-علي، ناصر محمد، ذاكرة وطن جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية 1967–1990، دار الفكر المعاصر، بيروت، 2000.
9-هوليداي، فرد، الصراع السياسي في شبه الجزيرة العربية: السعودية، اليمن (شمالًا وجنوبًا)، عمان، ترجمة سعد محيو وحازم صاغية، دار ابن خلدون، بيروت، 1981م.
10-جمهورية اليمن الجنوبية الشعبية، القرارات الجمهورية لعام 1967م، هيئة الادعاء العام للجمهورية، قرار القيادة العامة للجبهة القومية رقم (2)، صادر بتاريخ 30 نوفمبر 1967م.
11-جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية، الدستور المؤقت لعام 1970م، الجريدة الرسمية، عدن، العدد 1، 1 يناير 1971م.
12-دستور جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية لعام 1978م، صحيفة 14 أكتوبر، العدد 3478، 31 أكتوبر 1978م.
14-جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، الأعداد 6، 7، 8، 24 فبراير 1977، القوانين رقم 5، 6، 7، 8.
15-الأمم المتحدة، مجلس الأمن، القرار رقم 243 (1967)، الوثيقةS/RES/243 ، 12 كانون الأول/ ديسمبر 1967.
16-الأمم المتحدة، الجمعية العامة، القرار رقم 2310 (الدورة 22)، الوثيقةA/RES/2310 ، 14 كانون الأول/ ديسمبر 1967.

ثانيًا: المراجع الأجنبية:

1. Abi-Saab, Georges, "Specifically Political Problems," in The International Dimensions of Humanitarian Law, Geneva: Henry Dunant Institute & UNESCO, 1988.
2. Forsythe, David P., The Humanitarians: The International Committee of the Red Cross, Cambridge: Cambridge University Press, 2005.
3. Fred Halliday, Revolution and Foreign Policy: The Case of South Yemen, 1967–1987, Cambridge: Cambridge University Press, 1990.
4. International Committee of the Red Cross (ICRC), Database on Treaties, States Parties and Commentaries (Consulted for accession dates and reservations of various states).
5. United Nations Treaty Series (UNTS), Vol. 1049, I-15940 to I-15943, pp. 315–335 (Notification of Accession and Reservation by the People's Democratic Republic of Yemen).

The Accession of the People's Democratic Republic of Yemen (1967–1990) to the 1949 Geneva Conventions: A Historical-Analytical Study

Abdulsalam Ghaleb Nasr Mathna
Department of History, Faculty of Arts, University of Aden

Abstract: This study examines the accession of the People's Democratic Republic of Yemen (PDRY, 1967-1990) to the four Geneva Conventions of 1949 through a historical, legal, and comparative analysis based on available primary sources. The research aims to understand the contexts, legal process, and political and ideological motives behind this accession, formally completed in 1977 with a political reservation regarding non-recognition of Israel, and to place this experience in a comparative context with other socialist and Arab states during the Cold War. The study employs a critical analytical methodology of primary sources, including UN documents, treaty texts, British archives, South Yemeni laws, and ICRC statements, supplemented by reliable secondary academic studies. The research concludes that the PDRY's accession resulted from multiple converging factors: the desire to affirm sovereignty and international recognition, alignment with declared humanitarian principles and alliances with the socialist bloc, response to tense regional contexts, while maintaining a consistent political position on the Arab-Israeli conflict via the reservation. The comparison revealed similarities in general motives with other socialist states and in the political reservation with Arab states, but also specificity in the relatively late timing of accession and the absence of procedural reservations seen in other socialist states. The study also highlights the difficulty of assessing the direct practical impact of accession on state practices due to limited available sources.

Keywords: People's Democratic Republic of Yemen, Geneva Conventions 1949, International Humanitarian Law, Cold War, Political Reservations, Accession to International Treaties, Arab-Israeli Conflict.